

أسد الغابة

أنبأنا أبو الفضل بن أبي الحسن بإسناده عن أبي يعلى أحمد بن علي حدثنا الحكم بن موسى حدثنا هفل عن المثنى . عن أبي الزبير عن شهر بن حوشب عن عياض بن غنم قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : " من شرب الخمر لم تقبل له صلاة أربعين يوما فإن مات فإلى النار وإن تاب قبل الله منه . وإن شربها الثانية لم تقبل له صلاة أربعين يوما فإن مات فإلى النار وإن تاب قبل الله منه . وإن شربها الثالثة أو الرابعة كان حقا على الله أن يسقيه من ردة الخبال " . فقيل : يا رسول الله وما ردة الخبال قال : " عصارة أهل النار " . أخرجه الثلاثة .

قلت : لم يخرج ابن منده وأبو نعيم : عياض بن زهير المذكور أولا فلا أدري أطناهما واحدا أو لم يصل إليهما وقد خلف العلماء فيهما فمنهم من جعلهما اثنين وجعل أحدهما عم الآخر ومنهم من جعلهما واحدا وجعل الأول قد نسب إلى جده ويكفي في هذا أن مصعبا وعمه لم يذكر الأول وجعلاهما واحدا وأهل مكة أخبر بشعابها . وممن ذهب إلى هذا أيضا الحافظ أبو القاسم بن عساكر الدمشقي وروي بإسناده إلى محمد بن سعد ما ذكرناه في عياض بن زهير أولا وأنهما اثنان ثم قال : وذكرهما محمد بن سعد في الطبقات الكبرى في موضع آخر فقال في تسمية من نزل الشام من أصحاب النبي ﷺ : عياض بن غنم بن زهير بن أبي شداد بن ربيعة بن هلال الفهري أسلم قبل الحديبية وشهد الحديبية مع رسول الله ﷺ وكان رجلا صالحا سمحا كان مع أبي عبيدة بالشام فلما حضرته الوفاة ولي عياض بن غنم الذي كان يليه وذكر أن عمر أقره ورزقه كل يوم ديناراً وشاة . فلم يزل واليا لعمر على حمص حتى مات بالشام سنة عشرين وهو ابن ستين سنة - قال أبو القاسم . وهذا يدل على أنهما واحد وهو الصواب .

هذا كلام أبي القاسم وليس في كلام محمد بن سعد ما يدل على أنهما واحد فإنه ذكر في هذه الترجمة من نزل الشام . فلم يحتج إلى ذكر الأول . لأنه لم ينزل الشام إنما مات بالمدينة وكلامه الذي ذكرناه في عياض بن زهير يدل على أنهما اثنان لأنه ذكرهما في طبقتين وذكر لأحدهما شهود بدر وهذا لم يشهدا إلى غير ذلك من الكلام الذي يدل على أنهما اثنان . وقال أبو أحمد العسكري عن الجهني : عياض بن زهير غير عياض بن غنم بن زهير . والله أعلم .

عياض الكندي : .

عياض الكندي . أورده ابن أبي عاصم وغيره في الصحابة .

أنبأنا يحيى بن محمود كتابة بإسناده إلى ابن أبي عاصم قال : حدثنا الحوضي عن إسماعيل

بن عياش عن سعيد بن سالم بن عياض الكندي عن أبيه عن جده قال : سمعت نبي الله ﷺ يقول : " إذا شرب الرجل الخمر فاجلدوه ثم إن عاد فاجلدوه ثم إن عاد فاضربوا عنقه " .
أخرجه أبو موسى .

عياض بن مرثد الغنوي : .

عياض بن مرثد الغنوي . مختلف في صحبته أورده الطبراني في معجمه .

أنبأنا أبو موسى إذا قال : أنبأنا أبو غالب أنبأنا أبو بكر أنبأنا أبو القاسم الطبراني قال أبو موسى : وأنبأنا أبو علي أنبأنا أبو نعيم أنبأنا الطبراني وأبو أحمد الجرجاني قالا : حدثنا بن خليفة حدثنا أبو الوليد الطيالسي حدثنا شعبة أخبرني عاصم بن كليب قال : سمعت عياض بن مرثد أو مرثد بن عياض يحدث رجلا أنه سأل النبي A عن عمل يدخله الجنة فقال : " هل من والديك واحد حي " قال : لا . فسأله ثلاثا قال : " اسق الماء أحمله إليهم إذا غابوا واكفهم إياه إذا حضروا " .

رواه الحوضي عن شعبة عن عاصم عن عياض بن مرثد أو مرثد بن عياض عن رجل منهم أنه سأل النبي A .

أخرجه أبو نعيم وأبو موسى .

عيسى بن عقيل الثقفي : .

عيسى بن عقيل الثقفي - وقيل : ابن معقل .

روى عنه زياد بن علاقة أنه قال : أتيت النبي A بابن لي يقال له : حازم فسماه عبد الرحمن .

قال أبو أحمد العسكري : يخرجونه في المسند وهو وهم .

أخرجه الثلاثة .

عقيل : بفتح العين وكسر القاف .

عيسى بن لقيم العبسي : .

عيسى بن لقيم العبسي . قسم له رسول الله ﷺ من سهم خيبر مائتي وسق .

ذكره أبو جعفر المستغفري عن ابن إسحاق .

أخرجه أبو موسى مختصرا .

عيينة بن حصن الفزاري :